[466] عن علي بن أبي طالب انفراج الرأس وانفراج المرأة عن قبلها لا تمنع عنها (1). قال الاشعث بن قيس: فهلا فعلت كما فعل ابن عفان ؟ !. فقال: أو كما (2) فعل ابن عفان رأيتموني فعلت ! أنا عائذ باﷲ من شر ما تقول، يا بن قيس ! واﷲ إن التي فعل (3) ابن عفان لمخزاة لمن لا دين له ولا وثيقة معه (4)، فكيف أفعل ذلك وأنا على بينة من ربي، والحجة في يدي، والحق معي ؟ ! واﷲ إن امرءا أمكن عدوه من نفسه يجز لحمه، ويفري جلده، ويهشم عظمه، ويسفك دمه، وهو يقدر على أن يمنعه لعظيم وزره، ضعيف ما ضمت عليه جوانح صدره، فكنت أنت (5) ذاك يابن قيس ! فأما أنا فواﷲ دون أن (6) أعطي بيدي ضرب (7) بالمشرفي (8) تطير له فراش الهام، وتطيع منه الاكف والمعاصم، ويفعل اﷲ بعد ذلك ما يشاء (9)، ويلك - يا بن قيس - إن المؤمن يموت كل ميتة غير أنه لا يقتل نفسه، فمن قدر على حقن دمه ثم خلى عمن يقتله فهو قاتل نفسه، يابن قيس ! إن هذه الامة تفترق على ثلاث وسبعين فرقة، فرقة واحدة في الجنة واثنتان وسبعون في النار، وشرها وأبغضاه (10) وأبعدها منه السامرة الذين يقولون لا قتال وكذبوا، قد أمر اﷲ بقتال الباغين في كتابه وسنة نبيه، وكذلك المارقة. فقال ابن قيس - وغضب من قوله -: فما منعك يا بن أبي طالب حين بويع

---

(1) في طبعتي البحار وضع على: لا تمنع عنها.. رمز نسخة بدل، وفي المصدر: لا تمنع يد لامس. (2) كذا، ولعله: اوكلما.. (3) في (ك): افعل، ولا معنى لها. (4) لا توجد: ولا وثيقة معه، في المصدر. (5) في المصدر: فكن أنت. (6) في كتاب سليم:.. انا فدون واﷲ ان..، وفي (ك) جاءت نسخة بدل: واﷲ، بدلا من فواﷲ. (7) في (س): بيده، وفي بعض نسخ المصدر: بيدي ضربا. (8) قال في الصحاح 4 / 1380: والمشرفية: سيوف، قال أبو عبيدة: نسبت إلى مشارف وهي قرى من أرض العرب تدنو من الريف، يقال سيف مشرفي، ومثله في القاموس 3 / 158. (9) في المصدر: ويفعل بعد ما يشاء، ولا توجد: بعد ذلك في (س). (10) في المصدر: وابغضها إلى اﷲ.